

Distr.: General  
30 May 2023  
Arabic  
Original: English

المجلس



الدورة الثامنة والعشرون

دورة المجلس، الجزء الثاني

كينغستون، 10-21 تموز/يوليه 2023

البند 9 من جدول الأعمال

تقرير الأمين العام عن حالة التشريعات الوطنية المتعلقة

بالتعدين في قاع البحار العميقة والمسائل ذات الصلة

## القوانين والأنظمة والتدابير الإدارية التي اعتمدها الدول المُزكية وغيرها من أعضاء السلطة الدولية لقاع البحار فيما يتعلق بالأنشطة في المنطقة والمسائل ذات الصلة

### تقرير الأمين العام

1 - يقدم هذا التقرير عملاً بمقرر المجلس، المتخذ في الدورة السابعة عشرة للسلطة، الذي طُلب فيه إلى الأمين العام أن يُعد تقريراً عن القوانين والأنظمة والتدابير الإدارية التي اعتمدها الدول المُزكية وغيرها من أعضاء السلطة فيما يتعلق بالأنشطة في المنطقة، ودعا الدول المُزكية وغيرها من أعضاء السلطة إلى القيام، حسب الاقتضاء، بتزويد أمانة السلطة بمعلومات عن القوانين والأنظمة والتدابير الإدارية الوطنية ذات الصلة أو بنصوص هذه القوانين والأنظمة والتدابير الإدارية (ISBA/17/C/20، الفقرة 3)، وكذلك عملاً بمقرره اللاحق القاضي بجعل هذه المسألة بنداً دائماً في جدول أعماله (انظر ISBA/18/C/8 و ISBA/18/C/8/Add.1).

2 - ويشار أيضاً إلى أنه في الدورة الثالثة والعشرين المعقودة في عام 2017، دعت الجمعية، في مقررها بشأن التقرير النهائي عن المراجعة الدورية الأولى للنظام الدولي للمنطقة عملاً بالمادة 154 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، الدول المُزكية إلى أن تراجع، إن لم تكن قد فعلت ذلك بعد، التشريعات الوطنية لكل منها لممارسة الرقابة على أنشطة الكيانات التي منحتها التزكية، وذلك استناداً إلى فتوى غرفة منازعات قاع البحار التابعة للمحكمة الدولية لقانون البحار (ISBA/23/A/13، الجزء باء).



3 - وفي مذكرة شفوية مؤرخة 31 كانون الثاني/يناير 2023، دعت الأمانة الدول المُزكية وغيرها من أعضاء السلطة إلى أن يقدموا إلى الأمانة نصوص القوانين والأنظمة والتدابير الإدارية الوطنية ذات الصلة أو معلومات ذات صلة بها، وأن يبينوا ما إذا كانوا في طور مراجعتها أو لديهم سياسات ذات صلة بالموضوع تروم سن تشريعات في هذا الصدد. وحتى 24 أيار/مايو 2023، وردت نصوص من هذا القبيل من جزر كوك ومصر.

4 - وحتى أيار/مايو 2023، تضمنت قاعدة بيانات السلطة المتاحة على الإنترنت معلومات عن التشريعات الوطنية ذات الصلة أو نصوصها الواردة من الدول الثماني والثلاثين التالية: الاتحاد الروسي، وإكوادور، وألمانيا، والبرازيل، وبلجيكا، وبنغلاديش، وبنن، وتشيكيا، وتوفالو، وتوغا، والجبل الأسود، وجزر كوك، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية كوريا، وجورجيا، وزامبيا، وسنغافورة، والسودان، والصين، وعمان، وغيانا، وفرنسا، وفيجي، وكوبا، وكيريباس، وكينيا، والمكسيك، ومصر، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، وناورو، ونيجيريا، ونيوزيلندا، ونيوي، والهند، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان. كما تتضمن معلومات وردت من جماعة المحيط الهادئ. وتتضمن قاعدة البيانات مزيداً من المعلومات عن القوانين والأنظمة والتدابير الإدارية الوطنية ونصوصها المقدمة من الدول الأعضاء والدول التي لها مركز المراقب في السلطة المذكورة أعلاه<sup>(1)</sup>. وسيستمر استكمالها عند تلقي معلومات جديدة.

5 - وبالإضافة إلى ذلك، أبلغت البعثة الدائمة لبلغاريا لدى الأمم المتحدة، في مذكرة شفوية مؤرخة 19 أيار/مايو 2023، بما يلي:

”لا يتضمن التشريع الوطني لجمهورية بلغاريا قانوناً محدداً أو مجموعة من الأنظمة الإدارية المتصلة بإجراء أنشطة التعدين في المنطقة. وينظم القانون المتعلق بالموارد الجوفية شروط وإجراءات التنقيب عن الموارد الجوفية واستكشافها واستخراجها في أراضي جمهورية بلغاريا وفي الجرف القاري وفي المنطقة الاقتصادية الخالصة لجمهورية بلغاريا في البحر الأسود.

وتعكف المديرية المعنية في وزارة الطاقة بجمهورية بلغاريا حالياً على استعراض وتحليل القانون المذكور أعلاه، والأحكام الأخرى من التشريعات الوطنية البلغارية، علاوةً عن أنظمة السلطة الدولية لقاع البحار وقوانينها ولوائحها، التي أقرتها الدول الأعضاء في السلطة. وقد أُجريت عملية الاستعراض الشامل هذه بهدف إدخال التغييرات اللازمة على التشريعات الوطنية البلغارية فيما يتعلق بالأنشطة في المنطقة، بما في ذلك التعدين في قاع البحار العميقة.“

6 - والمجلس مدعو إلى الإحاطة علماً بهذا التقرير.

(1) <https://www.isa.org.jm/national-legislation-database>